

المرافق العامة

اعداد

م.د. زياد خلف نزال

تعريف المرفق العام

- له معنيان:
- **معنى عضوي:** المؤسسات المملوكة للدولة والتي تعمل تقديم الخدمات للأفراد واشباع الحاجات العامة
- **معنى وظيفي او موضوعي:** الخدمة او النشاط التي تقدمها المؤسسات للأفراد.
- النشاط الذي تتولاه الدولة او الاشخاص العامة الاخرى, مباشرة او تعهد به الى اخرين كالأفراد او الاشخاص المعنوية الخاصة ولكن تحت اشرافها ورقابتها وتوجيهها وذلك لإشباع حاجات ذات نفع عام تحقيقا للصالح العام.

عناصر المرفق العام

- **الهدف:** تحقيق المنفعة العامة واشباع حاجات الافراد او تقديم خدمة عامة. كالماء والكهرباء والامن.
- **الادارة:** الدولة هي التي تقوم بأنشاء المرافق العامة اما تديرها مباشرة او عن طريق الافراد ولكن بإشرافها ورقابتها وتوجيهها.
- **امتيازات السلطة العامة:** الادارة تتمتع بامتيازات غير موجودة في القانون الخاص. فهي لها ارادة واحدة.



انواع المرافق العامة

- **أولاً: المرافق الادارية:** هي المرافق التي تتناول نشاطاً لا يزاوله الافراد اما بسبب عجزهم عن ذلك او انعدام مصلحتهم كالأمن والدفاع والقضاء.
- ويعتبر عمالها موظفين عموميين واموالها اموال عامة وتصرفاتها اعمالاً ادارية وقراراتها قرارات ادارية, وتتمتع بامتيازات السلطة العامة. وتخضع للقانون العام وغايتها تحقيق المنفعة او المصلحة العامة.
- **ثانياً: المرافق الاقتصادية:**
- هذا النوع من المرافق يزاول نشاطا تجاري او صناعي وتظهر الدولة بمظهر الفرد وتخضع للقانون الخاص وغايتها تحقيق الربح
- **ثالثاً: المرافق المهنية:** هي المرافق تنشأ لإدارة وتنظيم مهنة معينة كمهنة المحاماة او الطب او الهندسة وتتم ادارتها من قبل هيئات اعضائها ممن يمارسون هذه المهنة ويخولهم القانون بعض امتيازات السلطة العامة. كنقابة المحامين والاطباء.